مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال
ISSN : 2602-6570
المجلد05 العدد01 – جوان 2022

واقع توطين الصيرفة الاسلامية في الجزائر على ضوء النظام 20-02 والتعليمة 20-03

The Reality of the settlement of Islamic Banking in Algeria in the light of the 20-02 System and Instruction 20-03

توفيق خذري[1]*، أسيا بوعكة[2]

[1] جامعة باتنة1 الحاج لخضر، مخبر الدراسات البيئية والتنمية المستدامة – تبسة

tawfiq.khedri@univ-batna.dz

[2] جامعة العربي التبسي تبسة، مخبر المقاولاتية وإدارة المنظمات –جامعة تبسة

assia.bouakka@univ-tebessa.dz

تاريخ الاستلام: 2022/02/16 تاريخ القبول: 2022/05/19

ملخص:

اتجهت الجزائر نحو توطين الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية، من خلال السماح بفتح نوافذ إسلامية أقرها نظام بنك الجزائر من خلال النظام 20-02 الذي ألغى بدوره النظام 18-02.

وتهدف هذه الدراسة لتسليط الضوء على الصيرفة الإسلامية من خلال الوقوف على تحديات تطبيقها ومتطلبات نجاحها، وكذلك إبراز دور النوافذ الإسلامية في تعزيز كفاءة البنوك التقليدية الجزائرية.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى أنه يمكن للصيرفة الإسلامية أن تلعب دورا كبيرا في الاقتصاد الجزائري، شرط العمل على إزالة كل العقبات التي تعيق هذا التحول وخاصة قانون النقد والقرض الذي وضع على مقاس البنوك التقليدية ولم يراعي خصوصية المصرف الإسلامي. وأظهرت النتائج أيضا أن النوافذ الإسلامية تشكل مدخل استراتيجي لتحول البنوك التقليدية نحو الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

كلمات مفتاحية: الصيرفة الإسلامية، منتجات الصيرفة الإسلامية، النوافذ الإسلامية.

Abstract:

Algeria turned towards the localization of Islamic banking in Algerian banks, by allowing the opening of Islamic windows, which was approved by the Bank of Algeria 20-02 system, which in turn canceled the 18-02 system, which had previously organized the same issue, but was not applied on the ground.

This study aims to shed light on this trend towards Islamic banking by standing on the challenges of its application and requirements for its success, as well as highlighting the role of Islamic windows in enhancing the efficiency of traditional banks in Algeria.

This study concluded that Islamic banking can play a major role in the Algerian economy, as long as it works to remove all obstacles that hinder this transformation, especially the monetary and loan law, which was set on the scale of traditional banks and did not take into account the privacy of the Islamic bank.The results also showed that Islamic windows constitute a strategic entry point for the transformation of traditional banks towards Islamic banking in Algeria.

Keywords : Islamic banking, Islamic banking products, Islamic windows.

*المؤلف المراسل

1. مقدمة

شهد نمو وانتشار البنوك الإسلامية تطورا ملحوظا عقب الأزمة المالية العالمية 2008 نظرا لما تساهم به هذه الأخيرة في استقرار النظام المالي كونها لا تتعامل بالربا، الأمر الذي دفع البنوك التقليدية إلى تبني منتجات المالية الإسلامية، فسعت الجزائر إلى تطوير منظومتها المصرفية بفتح مجال النشاط أمام البنوك الإسلامية بداية مع إصلاحات قانون النقد والقرض لسنة 1990.

وتواصلت جهود الجزائر في التوجه نحو توطين الصيرفة الإسلامية بالاعتماد على مجموعة من الاصلاحات، كانت الانطلاقة بإصدار النظام 18-02 الذي سمح بفتح نوافذ إسلامية على مستوى البنوك التقليدية غير أنه ظهر عليه مظاهر التسرع والقصور ولم يطبق عمليا، وكان مصيره الإلغاء بمقتضي النظام 20-02 الذي شرع عمليات تبني النوافذ الإسلامية في المنظومة المصرفية الجزائرية وسبل تطبيقها تلبية لمتطلبات واحتياجات زبائن هذا النوع من العمليات، وأعقب ذلك صدور التعليمة 20-03 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

ما يطرح الإشكالية التالية:

- ✓ ما مدى جاهزية البنوك التقليدية في الجزائر للتحول نحو الصيرفة الإسلامية عبر النوافذ الإسلامية؟

انطلاقا من الإشكالية الرئيسية للبحث يمكن طرح الفرضيات التالي:

- هناك علاقة مباشرة بين توفر الإطار القانوني للمصارف الإسلامية وتطويرها في الجزائر؛
- عملية فتح النوافذ الإسلامية في الجزائر تعد ضرورة حتمية لتفعيل الموارد المالية غير النفطية؛
- تشكل النوافذ الإسلامية مدخل إستراتيجي لتحول البنوك التقليدية نحو الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

أهداف الدراسة: ترمي هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف تتمحور حول ابراز واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر من خلال المنظومة القانونية، وإبراز النوافذ الإسلامية كتوجه جديد.

منهجية الدراسة: تم الاعتماد على المنهج الوصفي فيما تعلق بواقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر من خلال النظام 20-02 والنظام 18-02 والتعليمة 20-03، والمنهج التحليلي للوقوف على أهم مبررات التوجه نحو الصيرفة الإسلامية في الجزائر والعقبات التي تعترضها وحلول والمقترحات التي تساهم في تفعيلها.

2. واقع تطور الصيرفة الاسلامية في الجزائر

بدأ اهتمام الجزائر بالتوجه نحو الخدمات المالية الإسلامية منذ أوائل التسعينيات، حيث ساهمت الاصلاحات التي جاء بها قانون النقد والقرض سنة 1990 في تحويل هيكل النظام المصرفي الجزائري من نظام مملوك كليا للدولة إلى نظام مصرفي مختلط بين القطاع العام والخاص، ذلك ما عجل بظهور كثير من المصارف الخاصة ومن بينها مصارف ذات توجه إسلامي.

وتعتبر التجربة الجزائرية في مجال الصيرفة الإسلامية حديثة النشأة مقارنة مع تجارب دول أخرى كالسودان وباكستان وماليزيا وإيران، إلا أن أصولها تشهدت نموا متواصلا.

1.2 الصيرفة الاسلامية خلال فترة التسعينات

ترجع فكرة إنشاء مصرف إسلامي في الجزائر إلى سنة 1928 أين كتب الشيخ إبراهيم أبو اليقظان مقالة متخصصة في جريدة وادي ميزاب 29 جوان 1929، بعنوان "حاجة الجزائر إلى مصرف أهلي" تأسس لإنشاء مصرف إسلامي، وتم وضع قانون أساسي للبنك وتوفير رأس المال اللازم لذلك أجهضته سلطات الاحتلال الفرنسي إلى غاية سنة 1984 أين أجرى " بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري" محادثات مع شركة دلة البركة الدولية ، أسفرت على حصول الجزائر على قرض مالي قيمته 30 مليون دولار لتدعيم تمويل التجارة الخارجية، وإنشاء مصرف إسلامي في الجزائر (موراد، أفريل 2021، صفحة 260).

يعود ظهور أول مصرف خاص في الجزائر إلى سنة 1990، في إطار قانون النقد والقرض 10/90 الصادر بتاريخ 1990/04/14 والذي سمح بإنشاء بنوك خاصة وطنية وفروع لبنوك أجنبية في الجزائر. ومن بين هذه المصارف ظهر "بنك البركة الجزائرية" بشراكة جزائرية سعودية، يقدم خدمات مصرفية متنوعة، خاضعة لقواعد الشريعة الاسلامية (لطرش، 2007، صفحة 203). باشر بنك البركة الجزائري أعماله المصرفية ابتداء من الفاتح سبتمبر 1991 وتأسس برأس مال قدره 500.000.000 دينار جزائري، ويشترك فيه مناصفة كل من "بنك

الفلاحة والتنمية الريفية" بنسبة 50%، شركة "دلة البركة القابضة الدولية" ومقراتها بين جدة والبحرين بنسبة 50%.

وبعد صدور الأمر 03-11 الذي ينص على إلزامية رفع رأس مال كل البنوك إلى حد أدنى قدره 2.5 مليار دينار جزائري، قام بنك البركة الجزائري خلال سنة 2006 برفع رأس ماله ليصل لهذه القيمة، نجم عن هذا الرفع تغيير في نسبة توزيع الحصص على المساهمين ليصبح مجموعة البركة المصرفية بنسبة 56% بنك الفلاحة والتنمية الريفية بنسبة 44% ووفقا لتوجيهات بنك الجزائر في سنة 2009 قام البنك بزيادة رأسماله الصادر في نهاية العام ليبلغ 10 مليار دينار جزائري، ما يقارب 139 مليون دولار، وهو ما يمثل زيادة تقارب أربعة أضعاف في حقوق المساهمين، غير أن نسبة مشاركة هذين الطرفيين تغيرت في سنة 2015 لتصبح مجموعة البركة المصرفية البحرين55.9% وبنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائر 44.1% وفي سنة 2017 قام البنك بزيادة ثالثة لرأسمال البنك إلى 15 مليار دينار جزائري (موراد، أفريل 2021، صفحة 261).

2.2 الصيرفة الاسلامية خلال الفترة 2000-2016

تميزت هذه الفترة بتأسيس أول شركة تأمين تكافلي في الجزائر (البركة والأمان سابقا، سلامة للتأمينات حاليا) في 2000/03/26 كما طبقت الحكومة الجزائرية الصيرفة الإسلامية بشكل محدود عبر صندوق الزكاة التابع لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف الذي أطلق سنة 2003 تأسس ثاني مصرف إسلامي في الجزائر وهو بنك السلام، بالإضافة إلى زيادة اهتمام الأكاديميين والباحثين بعقد الملتقيات والندوات حول الاقتصاد والصيرفة الاسلامية وفتح التخصصات على مستوى العديد من المعاهد والجامعات لدراسته. اذ بلغت الأصول الاسلامية في الجزائر في عام 2013 أكثر من 3 مليار دولار وشهدت هذه الفترة نمو المصارف الاسلامية في الجزائر ليصل حجم أصول بنك البركة 2.01 مليار دولار سنة 2013، مقابل 41 لمصرف السلام (موساوي، 2019، صفحة 761).

ويعد "مصرف السلام" ثمرة للتعاون الجزائري الخليجي، حيث تأسس في جوان2006 ليبدأ نشاطه بعد سنتين، من خلال تقديم خدمات مصرفية مبتكرة وفقا لأحكام الشريعة الاسلامية، ليصبح بذلك ثاني مصرف اسلامي في الجزائر وأكبر مصرف خاص حينها برأسمال قدره 72

مليار دج (100 مليون دولار) وبذلك يصبح أكبر المصارف الخاصة العاملة في منطقة شمال إفريقيا.

ويقدم البنك خدمات (الحسابات الجاري، دفتر شبكات مجاني، وخدمة تحويل الأموال عن طريق الدفع الآلي)، والتجارة الخارجية (بوالص التحصيل، العمليات المستندية، التعهدات وخطابات الضمان البنكية)، وطرق التمويل عن طريق كل من العقود التالية (عقد المرابحة للأمر بالشراء، عقد الإيجار، عقد السلم، عقد المضاربة، عقد المشاركة...الخ)، كما يوفر مجموعة من الخدمات المصرفية كأجهزة الصراف الآلي، وخدمة الدفع عبر الانترنت (هالة، جوان 2020، صفحة 73).

أما فيها يخص النوافذ الإسلامية بالجزائر، فقد تميزت هذه المرحلة بسماح السلطات الرقابية الجزائرية لبعض البنوك التقليدية بتقديم خدمات مصرفية متوافقة مع الشريعة الإسلامية في نفس الوقت الذي تقدم خدماتها المصرفية التقليدية، ومن أبرز التجارب في هذا المجال، تجربة "بنك الخليج الجزائري" التابع لشركة مشاريع الكويت القابضة، الذي بدأ نشاطه في الجزائر في 15 ديسمبر 2003 برأسمال قدره 10 ملايير دينار جزائري، من خلال مساهمة ثلاثة بنوك رائدة في السوق (بنك برقان 60%، وبنك الكويت الأردن 10%، بنك تونس الدولي 30%) العائدة لمجموعة شركة مشاريع الكويت (كيبكو) أكبر الشركات القابضة على مستوى منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، حيث يقدم خدمات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الاسلامية من خلال النوافذ الإسلامية المتواجدة بفروعه، يقدم البنك حلولا للتمويل التقليدي والإسلامي ففي عام 2013 كانت 22% من القروض الممنوحة وفق التمويل الإسلامي، فالبنك يقدم تمويلا ناميا كما وكيفا.

كما أطلق "بنك ترست الجزائر" نافذة إسلامية في 2016 توفر لعملائه حلولا تمويلية وفق صيغة المرابحة، إضافة لحساب التوفير التشاركي الذي يسمح بمشاركة أرباحه مع العملاء، فقد تأسس في 2002 على شكل شركة مساهمة برأسمال قدره 750 مليون ليصل إلى 18 مليار دج في 2015.

3.2 مستجدات الصيرفة الاسلامية في الجزائر خلال 2017-2021

سنة 2017: عرفت الانطلاق نحو تشجيع تبني المصارف الإسلامية، حيث سمحت الحكومة الجزائرية لثلاثة بنوك عمومية بفتح شبابيك إسلامية بدءا من نوفمبر 2017 هي بنك القرض

الشعبي الوطني، بنك الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وبنك التنمية المحلية، الا أنه لم يتم الفتح الفعلي لها نتيجة الغموض القانوني والتنظيمي. قامت الحكومة بتعديل قانون النقد والقرض المادة 45 التي تسمح بالتمويل عن طريق التمويل غير التقليدي أو ما يسمي بالقروض التساهمية أو التشاركية وفقا لقواعد الشريعة الإسلامية، ومن خلال هذه التعديلات التي تخص على وجه الخصوص مواده 67 و68 و73 من أجل استقطاب أموال السوق الموازية.

سنة 2018: وعلى الرغم من انتشار البنوك الإسلامية في كثير من دول العالم إلا أن الجزائر بقيت في ركب الدول المتأخرة ولم تشهد مبادرة جديدة في هذا المجال إلا في سنة 2018 مع النظام رقم 18-02 المؤرخ في 4 نوفمبر 2018 المتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية الذي يعتبر أول نص قانوني ينظم الصيرفة الإسلامية منذ الاستقلال، ويتكون هذا النظام من 12 مادة وأهم بنوده ما يلي: (النظام رقم 18-02 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018، 9 ديسمبر 2018).

- عرفت المادة 2 العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشابكية بأنها كل العمليات التي تقوم بها المصارف والمؤسسات المالية والمتعلقة في عمليات تلقي الأموال وعمليات توظيف الأموال وعمليات التمويل والاستثمار التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد؛

- نصت المادة 3 عن فتح الشباك أو شبابيك لتقديم الصيرفة التشاركية للحصول على الترخيص المسبق من بنك الجزائر لتقديم منتجات الصيرفة الإسلامية، وضمن هذا الترخيص أو الملف شهادة المطابقة الشرعية تكون من هيئة وطنية مؤهلة لذلك قانونا وهذا ما يشترط في مادة 4؛

- عرفت المادة 5 شباك المالية التشاركية بأنه" دائرة ضمن مصرف معتمد أو مؤسسة مالية معتمدة تمنح حصريا خدمات ومنتجات الصيرفة التشاركية"؛

- من إشارة المادة 5 و6 و7 أن تقدم المنتجات التشاركية في البنوك ضمن شباك أو شبابيك تحمل صفقة كيان واحد يكون مستقلا ماليا من حيث الموارد البشرية عن باقي دوائر وفروع المؤسسة؛

- تبين المادة 8 أن على المصارف والمؤسسات المالية المرخص لها بتسويق هذه المنتجات يتوجب عليها أن تعلم زبائنها بجدول التسعيرات والشروط الدنيا والقصوى التي تطبق عليهم، إلى جانب اعلام المودعين خاصة أصحاب حسابات الاستثمار حول طبيعة حساباتهم؛

- يحق للمودع في المادة 9 الحصول على حصة من الأرباح الناجمة عن شباك المالية التشاركية وبتحمل حصة من الخسائر المحتملة التي يسجلها الشباك في التمويلات التي يقوم بها المصرف.

- منتجات الصيرفة التشاركية تخضع رغم هذه الاستقلالية لجميع الأحكام القانونية والتنظيمية المتعلقة بالمصارف والمؤسسات المالية في المادة 11.

هذا النظام تظهر عليه مظاهر التسرع والقصور ولم يطبق عمليا، وكان من المتوقع تعديله أو إكماله بتعليمات، غير أن مصيره كان الإلغاء بمقتضي النظام 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 والذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها.

سنة 2020: بقيت الاجراءات المتخذة في نظام 18-02 حبر على ورق إلى غاية إصدار القانون 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها، حيث تبني مصطلح "الصيرفة الإسلامية" بدل من "الصيرفة التشاركية" موضحا ممارسة البنوك والمؤسسات المالية لمنتجات الإسلامية ولاسيما فيما يتعلق بفتح النوافذ الإسلامية وذلك من خلال اربعة وعشرون مادة: (النظام رقم 20-02 المؤرخ 15 مارس 2020، 2020)

تعد كل عملية بنكية لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد صيرفة إسلامية على أن تكون مطابقة للأحكام. المشار إليها في المواد 66 إلى 69 من الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم (الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003، الصادرة في 27 أوت 2003)

أما المادة 4 فقد حددت العمليات البنكية الإسلامية في: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة الاستصناع، السلم، حسابات الودائع، الودائع في حسابات الاستثمار. وقد عرفت كل واحدة منهم

في المواد التالية 5-12 اذ تخضع للمادة 13 فيما ألزمت المادة 14 البنك أو المؤسسة المالية الحصول على شهادة المطابقة لأحكام الشريعة، تسلم له من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للاقتناء للصناعة المالية الإسلامية قبل تقديم الترخيص. أما المادة 16 و17 و18 فهي تبين ضرورة الاستقلال الإداري المحاسبي، والتنفيذي لحسابات الشباك الإسلامي عن حسابات البنك أو المؤسسة المالية التابع لها وتبين المادة 20 بأن صاحب الودائع في حسابات الاستثمار يستفيد من حصة من الأرباح الناجمة عن شباك الصيرفة الإسلامية ويتحمل خسائر. وتخضع الودائع والمبالغ الأخرى المماثلة للودائع القابلة للاستيراد والمجتمعة من طرف شبابيك الصيرفة الإسلامية للبنوك، لأحكام النظام رقم 20-03 المؤرخ في 15 مارس 2020 والمتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية، وهذا ما تم ذكره في نص المادة 21.

وحسب المادة 23 فإن هذا النظام يلغي أحكام النظام رقم 18-02 المؤرخ في 4 نوفمبر 2018. تلا هذا صدور التعليمة 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرّفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، والمحدّدة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية. وكما يلي: (التعليمة رقم 03-2020 المؤرخة في 02 أفريل 2020، 2020، الصفحات 14-22)

- بناء على نص المادة 1 فإن هذه التعليمة تهدف إلى تعريف منتجات الصيرفة، كما واردة في المادة 4 من النظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020؛

- قدمت لنا المواد التالية 3-13 صيغة من صيغ التمويل الإسلامي وهي المرابحة، حيث عرفت المادة 3 المرابحة على أنها عقد يقوم بموجبه البنك أو المؤسسة المالية ببيع سلعة معلومة لزبون سواء كانت هذه السلعة منقولة أو غير منقولة، يملكها البنك أو المؤسسة المالية ويتم البيع بتكلفة اقتناء السلعة، مع إضافة هامش ربح متفق علية مسبقا وفقا لشروط الدفع المتفق عليها بين الطرفين، كما يترتب على كل عملية ثلاثة عقود منفصلة وهذا ما ورد في المادة 13؛

- بينت المادة 15 أنه يجب أن يحدد عقد المشاركة كل الإجراءات والشروط الخاصة بفسخ وحل المشاركة وتوزيع أصولها، والمشاركة يمكن أن تكون ثابتة أو متناقصة حسب المادة 17؛

- المادة 21 تبين أن عقد المضاربة يحدد طبيعة وقيمة الضمانات المقدمة من طرف المضارب مقابل أي إهمال أو خطأ أو انتهاك من جانبه للبنود التعاقدية؛

- الإيجار حسب المادة 31 يمكن أن يكون إجارة تشغيلية تتمثل في إيجار عادي لا يؤدي إلى امتلاك السلع المستأجرة من قبل المستأجر، أو إجار بالتمليك وذلك عند انقضاء المدة المتفق عليها مسبقا في العقد؛

- عرفت المادة 36 السلم على أنه عقد يقوم من خلاله البنك أو المؤسسة المالية الذي يقوم بدوره المشتري بشراء سلعة، والتي تسلم له آجلا من طرف زبونه مقابل الدفع الفوري والنقدي؛

- يمكن للبنك أو المؤسسة المالية إبرام عقد ثاني يسمي الاستصناع الموازي مع مصنع لتصنيع المنتوج موضوع عقد الاستصناع وذلك حسب نص المادة 45؛

- تشير المادة 53 إن الموارد الموكلة للبنك في شكل ودائع تحت الطلب وودائع ادخار، يمكن استثمارها من طرف البنك في عمليات الصيرفة الإسلامية، ويبقى شباك الصيرفة الإسلامية خاضعا للالتزام بإعادة الأموال للزبون بناء على طلبه وبدون أي زيادة؛

- حسب المادة 55 الودائع في حسابات الاستثمار قد تكون مطلقة أو مقيدة، فالمطلقة تعتبر ودائع موضوعية في إطار عقد المضاربة دون أي قيود خاصة على البنك فيما يتعلق باستخدام هذه الودائع، أما المقيدة هي ودائع تكون طبقا للاتفاق المبرم بين طرفين ويجب أن تحترم الشروط التي يطلبها المودع فيما يتعلق باستخدام هذه الودائع؛

- بينت المادة 60 أن هذه التعليمة تدخل حيز التطبيق ابتداء من تاريخ التوقيع عليها.

سنة 2021: عرفت ارتفاع الطلب على معاملات الصيرفة الإسلامية كونها استحوذت على 16% من الحصة السوقية لعمليات الحصول على منتجات تمويلية تسوقها حاليا البنوك،

والمتمثلة في المرابحة العقارية، المرابحة للسيارات والمرابحة للتجهيزات والإجارة المنتهية بالتمليك، عبر شروط حلال توفرها مختلف البنوك الجزائرية العمومية منذ إطلاق خدمات الصيرفة الإسلامية في الجزائر، وجنت بنوك القرض الشعبي الجزائري، بنك التنمية المحلية، البنك الوطني الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية ثمار هذه المغامرة الجديدة، بحيث كانت التوقعات تشير إلى أن حصة سوق المعاملات لمنتجاتها التسعة، ستصل إلى مستوى لا يتعدى 10 بالمائة مع نهاية سنة 2021 وأعلن بنك القرض الشعبي الجزائري عن فتح سبعة فضاءات جديدة، كما اتجه بنك التنمية المحلية نفس الاتجاه (ب.يعقوب، 2021/10/13). أما البنك الوطني الجزائري فقد قام بتخصيص أول وكالة موجهة حصريا لخدمات الصيرفة الإسلامية، والمتمثلة في وكالة حسين داي 635 (وكالة الأنباء الجزائرية، 2021) كأول بنك عمومي أطلق الصيرفة الإسلامية بتاريخ 4 أوت 2020 من خلال عرض منتجات مطابقة للشريعة عبر 64 شباك متواجد في وكالاته الكلاسيكية في مختلف مناطق الوطن، كما أطلق البنك منتوجا جديدا خاصا بالسكن تحت اسم "الاجارة العقارية المنتهية بالتمليك" وهو تمليك يسمح للأفراد بشراء عقارات تستخدم بغرض السكن مقابل دفع مبلغ إيجار على فترة محدد مسبقا أقصاها 30 سنة ثم يصبح العقار ملكا للزبون (وكالة الأنباء الجزائرية، 2021).

وفي هذا الاطار ينص الامر رقم 21-07 المؤرخ في 8 يونيو 2021 و المتضمن لقانون المالية التكميلي لسنة 2021 الذي نشر في العدد 44 للجريدة الرسمية في الفصل الثاني المتعلق بالأحكام الجبائية القسم الأول الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، والقسم الثاني للتسجيل (أمر رقم 21-07الموافق 8 يونيو2021، 2021) على أن لا تحتسب وعاء الضريبة، غرامات التأخير والمنتجات الأخرى التي لا تتوافق مع الشريعة الاسلامية المحصلة من طرف البنوك والمؤسسات المالية في اطار العقود المتضمنة منتجات الصيرفة الإسلامية، وذلك عندما توجه هذه المبالغ إنفاقها على الأعمال الخيرية، حيث تتم هذه العملية تحت رقابة الهيئة الشرعية حسب المادة 05.

وتنصت المادة 06 أنه لا تدخل ضمن الأرباح الخاضعة للضريبة، فوائض القيمة المحققة من طرف البنوك والمؤسسات المالية عند التنازل عن عنصر من الأصول في إطار عقود التمويل في صيغتي "المرابحة " و"الاجارة المنتهية بالتمليك".

وبالنسبة للعمليات البنكية المتضمنة تسويق منتج الصيرفة الاسلامية في صيغة المرابحة يتشكل وعاء الرسم على النشاط المهني من هامش الربح المتفق عليه مسبقا في العقد، حسب ما يوضحه نص القانون.

تحدد المادة 8 مبلغ غرامات التأجير والمنتجات الأخرى التي لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية المحصلة من طرف البنوك والمؤسسات المالية عندما توجه هذه المبالغ للأعمال الخيرية، حيث تتم هذه العملية تحت رقابة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.

وبالنسبة لعمليات بيع العقارات المنجزة من طرف البنوك والمؤسسات المالية لفائدة زبائنها في إطار عقود تمويل "المرابحة" يتم حسم هامش الربح المتفق عليه مسبقا في هذا العقد، ويعفى ممتلكو السكنات التي تم انجازها في إطار بناء سكنات تستفيد من الدعم المالي للدولة، وتعفى أيضا البنوك والمؤسسات المالية من دفع تكاليف الموثق المكلف بتحرير العقد المتضمن نقل الملكية إلى زبائنها الذي تم إعداده في إطار عقد تمويل بصيغة "المرابحة". البنوك والمؤسسات المالية فيما يخص كل العمليات المتعلقة بنقل ملكية العقارات ذات الاستعمال السكني المقتناة باسمها في إطار عمليات التمويل بصيغتي "مرابحة" و"إجارة منتهية بالتمليك" من أجل اقتناء السكنات لفائدة الخواص.

وتعفى ايضا من حقوق التسجيل، عمليات نقل ملكية التجهيزات او العقارات المهنية المتنازل عنها من طرف البنوك والمؤسسات المالية لفائدة المقرض المستأجر في إطار عقود "المرابحة" و"اجارة منتهية بالتمليك".

بالنسبة للاقتناءات العقارية المنجزة من طرف البنوك والمؤسسات المالية لفائدة الزبائن في إطار عقد التمويل بصيغة "المرابحة" فإن هامش الربح المتفق عليه مسبقا في هذا العقد يتم حسمه من قيمة العقار أو العقارات وهذا ما ورد في نص المادة 14.

وينص قانون المالية التكميلي بشأن رسم الاشهار العقاري، على اعفاء عملية نقل ملكية العقارات لصالح الخواص المنجزة من طرف البنوك والمؤسسات المالية، من أجل الاستعمال السكني المقتناة في إطار عمليات التمويل بصيغة "المرابحة".

3. النوافذ الاسلامية كآلية للتوجه نحو الصيرفة الاسلامية في الجزائر

تعد عملية فتح النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية خطوة تمهيدية لتفعيل الصيرفة الإسلامية وهذا بعد إطلاق السلطات الجزائرية النصوص التنظيمية والقانونية لتنظيم نشاط الصيرفة الإسلامية خاصة بصدور النظام رقم 20-02 اضافة إلى تفضيل المجتمع الجزائري المعاملات المصرفية الإسلامية كبديل للعمل المصرفي التقليدي، وهذا في ظل الظروف الاقتصادية الحالية، وسيتم التعرف على المتطلبات الضرورية لتفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر عبر مدخل النوافذ الإسلامية والوقوف على العراقيل والتحديات التي تواجه نجاح هذه العملية.

1.3 متطلبات فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية

يقصد بالنوافذ الإسلامية قيام المصرف التقليدي بتخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدي لكي يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من الخدمات التقليدية (إبراهيم، 2010، صفحة 23). فالنوافذ الإسلامية تهدف إلى تعظيم أرباح البنوك وجذب رؤوس الأموال الإسلامية للاستحواذ على حصة من سوق رأس المال، إضافة إلى المحافظة على عملاء البنوك التقليدية من التوجه إلى البنوك الإسلامية، ففي الجزائر تم فتح النوافذ الإسلامية في ثلاث بنوك خاصة وهي بنك الخليج 2009 بنك الاسكان للتجارة والتمويل الجزائري 2016 وترست بنك الجزائر 2018 وبعد صدور النظام 20-02 في 2020/03/23 قام البنك الوطني الجزائري يوم 2020/08/04 بإطلاق نافذة للصيرفة الإسلامية بعد أن استوفي الشروط والمتطلبات الضرورية لفتح النوافذ الإسلامية في بنك عمومي تقدم تسعة منتجات موافقة للشريعة الإسلامية، وبحلول 2021 وصل عدد النوافذ الإسلامية بالبنوك العمومية حوالى 106 نافذة موزعة بين البنك الوطني الجزائري (59) القرض الشعبي الجزائري (31) والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (16) (أعمر، 2021، صفحة 93). وعليه تتمثل المتطلبات الضرورية لفتح هذه النوافذ من خلال النقاط التالية:

موافقة بنك الجزائر: يتعين على كل بنك أو مؤسسة مالية تقديم ملف لبنك الجزائر لطلب الترخيص المسبق لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية حسب المادة 16 من نظام 20-02 حيث أن بنك الجزائر يدرس مجموعة من المقترحات تحضيرا للسماح للمصارف والمؤسسات المالية العمومية والخاصة العاملة في الجزائر بفتح نوافذ خاصة بالتمويل الإسلامي على مستوى

المصارف التقليدية للاستفادة من المنتجات المالية المختلفة المطروحة في الساحة المالية (محمد، 2017، صفحة 105).

مطابقة المنتوج لأحكام الشريعة الإسلامية: قبل تقديم طلب الترخيص لدى بنك الجزائر لتسويق منتجات الإسلامية، يتعين على البنك أو المؤسسة المالية الحصول على شهادة مطابقة المنتوج لأحكام الشريعة الإسلامية، وذلك من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، والتي تقوم بمهمة دراسة الملفات المقدمة من طرف المؤسسات المالية والمصرفية وتمتد بعد ذلك، بما يعرف بالتدقيق الشرعي (أعمر، 2021، الصفحات 94-95).

الاستقلالية: نصت المادتين 17 و18 من نظام رقم 20-02 المؤرخ في 2020/03/15 عن استقلالية النوافذ الصيرفة الإسلامية ماليا، ويجب الفصل الكامل بين المحاسبة الخاصة بنوافذ الصيرفة الإسلامية والمحاسبة الخاصة بالهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية، ويجب أن يسمح هذا الفصل بإعداد جميع البيانات المالية المخصصة حصريا لنشاط نوافذ الصيرفة الإسلامية، وتُضمن هذه الاستقلالية من خلال هيكل تنظيمي ومستخدمين متخصصين حصريا لذلك، بما في ذلك على مستوى شبكة البنك أو المؤسسة المالية.

تخصيص رأسمال مستقل ومعروف المصدر: من الأفضل تحديد رأسمال مستقل للنافذة وأن يكون هذا المال معروف المصدر بعيدا عن أية احتمالات لكونه وسيلة لغسيل الأموال أو ناتج لأية تعاملات مشبوهة قانونا، فضلا عن ضرورة الابتعاد عن أية شبهات غير شرعية، فلابد أن يكون مصدر المال غير مختلط بأموال ربوية أو نتجت عن تعاملات ربوية، لذي يجب إعداد ميزانية تبرر أصول وخصوم النوافذ الاسلامية، وكذا مداخيله ونفقاته، بهدف ابعاد أية شبهة لاختلاط رأسمال النافذة الإسلامية برأسمال البنك التقليدي.

الإطار الإداري والتنظيمي: يتطلب فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية إضافة إلى المتطلبات القانونية والشرعية وجود المتطلبات الإدارية والبشرية التالية: (أعمر، 2021، الصفحات 96-97)

أ- **وجود تنظيم إداري مؤهل:** يشترط في فتح النوافذ الإسلامية وجود هيكل إداري ضمن البنك أو المؤسسة المالية مكلف بالصيرفة الإسلامية، ومقتضي هذا تحديد مسميات خاصة بالوظائف العاملة في النوافذ الإسلامية وفي مقدمتها مدير عام نافذة الصيرفة الإسلامية بشكل مستقل عن إدارة البنك وأنشطة الأخرى ويتبع هذا المدير مديري الإدارة الوظيفية التي

تفي باحتياجات أداء أنشطة الصيرفة الإسلامية والقصد من ذلك التأسيس لوجود مستخدمين مخصصين حصريا لهذه النوافذ الإسلامية.

ب- **تأهيل الإطارات البشرية:** ويقضي هذا تحديد صلاحيات واختصاصات ووظائف تتلاءم مع أنشطة الصيرفة الإسلامية وتخصيص عدد ملائم من المستخدمين يتلاءم مع تعدد وحجم هذه الأنشطة في البنوك التقليدية التي تقدم خدمات ومنتجات مصرفية إسلامية عبر نوافذ إسلامية بها، والتي تحتاج كغيرها من البنوك إلى التدريب المستمر والرفع من كفاءة موظفيها عبر إعداد مناهج وبرامج تدريبية متخصصة تعد من قبل خبراء التدريب وخبراء في مجال المالية الإسلامية لتأهيل الكوادر البشرية بما يتناسب مع احتياجات السوق المصرفية الإسلامية، ويكون هذا التدريب من داخل البنك عن طريق الاستعانة بالكفاءات التدريبية والقيام بإنشاء وحدات مستقلة متخصصة بالتدريب المصرفي الإسلامي، أو عن طريق الاستعانة بمراكز تدريب متخصصة أو مكاتب استشارية ذات صلة وثيقة بالبنك وتربطها به علاقات عمل، أو يكون التدريب من خارج البنك وذلك بإرسال الموظفين للتدريب في بنوك إسلامية أو إلى مراكز تدريب خارجية.

2.3 دور النوافذ الإسلامية في الاستجابة لمتطلبات الاقتصاد الجزائري

البنوك والمؤسسات المالية التقليدية في الجزائر معنية بظاهرة فتح النوافذ الإسلامية، لما لها من آثار اقتصادية هامة، نذكر منها:

امتصاص السيولة من السوق الموازنة (محاربة الاكتناز المالي): دفعت أزمة السيولة التي يمر بها القطاع المصرفي في الجزائر، البنك المركزي إلى استنفار المصارف العاملة في الدولة، من أجل استقطاب الأموال المتداولة في السوق السوداء عن طريق الخدمات الإسلامية، حيث يعتبر مشكل الكتلة النقدية المتداولة في السوق الموازية أحد أهم المشاكل التي تعيق تطور الاقتصاد الوطني، خاصة بعد انهيار أسعار النفط وشح مداخيل البلاد وضعف الخزينة العمومية إضافة إلى جائحة كورونا وتعطيلها لأغلب مرافق الحياة. حيث أن حجم السيولة المتداولة في القطاع الموازي تجاوز 50 مليار دولار، وقد حاولت البنوك امتصاص هذه السيولة من قبل لكن كل محاولاتها باءت بالفشل، فقد سبق للجزائر أن أطلقت في إبريل 2016 عملية اقتراض داخلية في شكل سندات خزانة بنسب فوائد فاقت 5% لكن غالبية الجزائريين تجنبت العملية بسبب الفوائد (كحال، 2021).

ويعود ارتفاع قيمة الأموال خارج القطاع البنكي إلى فقدان الجزائريين الثقة في البنوك، إضافة إلى امتناعهم من التعامل مع البنوك التقليدية بسبب مشكلة الفوائد البنكية التي يعتبرونها متعارضة مع قناعاتهم الدينية، لذا فتح هذه النوافذ تشجع على توظيف واستثمار أموال وفق أحكام الشريعة الإسلامية وبالتالي تعزيز الأدوات المالية بما يلائم قناعاتهم.

التنوع الاقتصادي: التراجع الحاد في أسعار النفط بالأسواق الدولية في بداية 2020 وتفشي جائحة كورونا بالبلاد، أدى إلى تآكل جزء كبير من احتياطات الجزائر من العملة الصعبة لتصل إلى حدود 62 مليار دولار في فيفري 2020 كل هذا دفع الحكومة الجزائرية إلى البحث عن خيارات أخرى لتنويع مصادر التمويل بهدف دفع عجلة الاقتصاد الوطني، لذا فإن الجزائر تعول على الصيرفة الإسلامية ضمن حملة إصلاحاتها الاقتصادية لدعم اقتصادها وتوفير التمويل اللازم لموازنة الدولة والاستفادة مما تقدمه الصيرفة الإسلامية من خدمات ومنتجات تعزز وتدعم النمو والتنمية، وكذلك تعبئة المدخرات التي تساهم في ترقية الادخار المحلي وتوفير التمويل اللازم لمختلف القطاعات الاقتصادية ولمختلف المؤسسات من خلال مختلف الصيغ التي تقدمها (ندير، 2020، صفحة 255).

القدرة على تفعيل دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري: يعتبر التمويل الإسلامي من أفضل الأساليب الملائمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة والقادر على تغطية احتياجاتها التمويلية خلال كل مراحل حياتها، فهو يملك من الخصائص والسمات ما يؤهله لذلك، حيث ينقل التمويل من أسلوب الضمان والعائد الثابت إلى أسلوب المخاطرة والمشاركة، وهو بذلك يحقق معيار العدل في المعاملات فلا مجال هنا لاستفادة طرف على حساب آخر كما في التمويل التقليدي القائم على الربا المحرم شرعا، تضخم معه النشاط التمويلي بما فيه من أمراض التضخم والمقامرة، وانكمش فيه النشاط الإنتاجي بما فيه من تنمية ووفرة، وهذا بعكس أساليب التمويل الإسلامية التي توجه إلى النشاط الحقيقي لا النشاط المالي، حيث ستوفر النوافذ الاسلامية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة العديد من الأساليب والطرق التمويلية التي تتسم بكثرة أعدادها والمرونة في التطبيق والعدالة في توزيع الناتج بين أطراف العلاقة التمويلية، كما أن هذه الصيغ بحكم تنوع الآجال الممكنة لتطبيقها من قصير ومتوسطة وطويلة الأجل، تتيح فرصا ومجالات أكثر لتغطية الاحتياجات التمويلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وأهم الأنواع التي تطرق لها المشرع ضمن النظام الجديد رقم 20-02 الصادر في 15 مارس 2020 هي صيغ

قائمة على الملكية وصيغ قائمة على المديونية (ذات الهامش المعلوم) (موراد، أفريل 2021، الصفحات 267-268).

المساهمة في تحقيق التنمية: تعتمد المصارف الإسلامية في نشاطها اعتمادا كبيرا على تجميع وتعبئة المدخرات وتوظيفها في مجالات تنموية عدة، بالشكل الذي يساهم في بناء قاعدة اقتصادية سلمية لصالح المجتمع، وفي إطار الأسس الإسلامية للتوظيف، وابتكار صيغ جديدة تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتتناسب والتغير الذي يطرأ على سوق العمل المصرفي، وتضمن التوظيف الأمثل لموارد البنك، وفي ظل التطورات الراهنة والتغيرات الاقتصادية التي تعيشها الجزائر فإن المؤسسات المصرفية هي المحرك الأساسي في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية، من خلال تجميع الموارد المالية وتوجيهها بشكل أمثل إلى المجالات المختلفة للاستثمار، ويعد المنهج المصرفي الإسلامي الحل المناسب في دعم المشاريع التنموية من خلال توسعة قاعدة تعبئة المدخرات وتوجيه هذه الموارد لمختلف القطاعات الاقتصادية من خلال صيغ مالية مبنية على مبادئ وأسس شرعية، وتعتمد في عمليات التمويل والاستثمار على المشاركة في الربح والخسارة بين البنك والعميل، لذا نجد أن المصارف الإسلامية قد فرضت نفسها على ساحة المعاملات الاقتصادية في معظم الاقطار التي انتشرت بها في العالم بقيامها بدور تنموي فعال داخل الدول التي تعمل فيها، وأحيانا خارج نطاق هذه الدول، مما يؤكد أن جوهر عمل الصيرفة الإسلامية هو التنمية، وعمليات الصيرفة الإسلامية تهدف إلى الدخول في إنشاء مشروعات استثمارية وفقا للأولويات الائتمانية للبلد الذي يوجد فيه المصرف الإسلامي (المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2011، صفحة 4).

3.3 تحديات ومعيقات نجاح النوافذ الإسلامية في الجزائر

بعد التطرق للمتطلبات الضرورية لتفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر عبر التحول الجزئي للبنوك التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي عبر مداخل النوافذ الإسلامية، غير أن عملية فتح هذه النوافذ تواجه صعوبات وتحديات يمكن أن نوجزها فيما يلي:

البيئة القانونية: بالرغم من صدور النظام 20-02 في 2020/03/15 الا أن هذا يعتبر غير كاف في ظل دعوات لتعديل قانون النقد والقرض ليتضمن تنظيما أكبر وأعمق للصيرفة الإسلامية، ومن بين هذه التحديات القانونية العلاقة مع بنك الجزائر، حيث أن توجه البنوك التي تقدم منتجات الصيرفة الإسلامية في الجزائر تواجه مشكلة في علاقتها ببنك الجزائر وآليات

الرقابة على أنشطة النوافذ الإسلامية على غرار نسبة الاحتياطي القانوني، وتتعامل مع بنك الجزائر كملجأ أخير للإقراض وكيفية حساب معدلات قواعد الحيط والحذر، كل هذه الإجراءات أعدت لتطبق على البنوك العاملة دون مراعاة النوافذ الإسلامية. ومن بين التحديات أيضا النظام الضريبي الذي يخص الفوائد المحصلة على عمليات الإقراض، حيث أن القانون الجزائري لا يميز بين ممارسات البنك التقليدي والمصرف الإسلامي الأمر الذي جعله يستفيد بغير قصد من المعاملة الجبائية والضريبية للفوائد المصرفية (أعمر، 2021، الصفحات 97-98).

التحديات الشرعية: تواجه عملية فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية العاملة في الجزائر العديد من التحديات في الجوانب الشرعية، من بينها التبعية وعدم الاستقلال التام كون النوافذ الإسلامية تابعة لبنك تقليدي، رغم تأكيد النظام 20-02 من ضرورة استقلالية، وكذلك ما قد يحدث من اختلاط أموال النوافذ الإسلامية بأموال البنك الرئيسي والفروع الأخرى التقليدية، لأنه غالبا ما يتم تحويل فائض السيولة لدى النوافذ الإسلامية إلى البنك الرئيسي الذي يتم استخدامه في المعاملات الربوية إلى غاية احتياج النوافذ الإسلامية إليه، إضافة إلى تحدي الاختلاف الشرعي حول المنتجات التي تقدمها البنوك بسبب تضارب آراء الفقهاء حول الحكم الشرعي لهذه المنتجات.

نقص كفاءة الموارد البشرية: الجزائر تعاني نقصا في المصرفيين والتنفيذيين المؤهلين لتسيير نشاط المصرفي الإسلامي، لأن معظم العاملين في هذه النوافذ يتم استقطابهم من البنوك التقليدية لخبرتهم في مجال العمل المصرفي، غير أنهم يواجهون صعوبات من بينها صعوبة التأقلم مع فلسفة العمل المصرفي الإسلامي، إضافة إلى عدم معرفتهم بمبادئ التمويل وصيغ التمويل الإسلامي بالشكل الكاف لافتقارهم المؤهلات حول المعاملات المصرفية، مما يجعلهم عرضة للأخطاء الشرعية التي تضر بسمعة البنك ككل (أعمر، 2021، صفحة 100).

محدودية المنتجات الإسلامية: حدد نظام 20-02 ثمان صيغ وذكرها بالتفصيل وهي (المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السلم، الاستصناع، حساب الودائع، الودائع في الحسابات الاستثمار) (النظام رقم 20-02 المؤرخ 15 مارس 2020، 2020، صفحة 33) في حين تم استثناء الصيغ الإسلامية الأخرى والخاصة بتمويل قطاع الزراعة، المساقاة، والمغارسة، حيث أن هذا النظام حدد ما لا يمكن تحديده، حيث يشكل هذا التحديد قيدا من الناحية العملية للابتكار.

4. تقييم تجربة الجزائر في الصيرفة الاسلامية

تواجه المصارف الإسلامية في الجزائر عوائق جمة في الفترة الراهنة مما يساهم سلبا في محدودية انتشار هذه الأخيرة ما جعل تطويرها ضرورة حتمية يجب مراعاتها، خاصة مع تزايد عدد المصارف الإسلامية وذلك لتمكين الاقتصاد الوطني من الاستفادة من مساهمتها في تمويل مختلف القطاعات، وتمكين المواطن الجزائري من التعامل بمختلف صيغ التمويل الإسلامي وإبعاده عن التمويل التقليدي القائم على الربا.

1.4 تحديات تعرقل الصيرفة الاسلامية في الجزائر

رغم الإقبال على المنتجات المصرفية الإسلامية، إلا أن البنوك التي تقدمها لا تزال تواجه جملة من التحديات والعقبات التي لا زالت قائمة والتي قد تعيق هذا التوجه نحو توطين الصيرفة الاسلامية في الجزائر، والتي من بينها بقاء خدمات الصيرفة الإسلامية حبيسة القوانين والتصريحات الحكومية، إذ تبقى العقبة الأولى التي تواجه انتشار الصيرفة الاسلامية في الجزائر غياب الإطار القانوني المنظم لها، فقانون النقد والقرض المنظم لعمل ونشاط المصارف لا يحمل أي مواد تتحدث عن الصيرفة الإسلامية بشكل صريح، رغم وجود مصارف إسلامية جلها طرحت منتجات إسلامية فرغم تبني الحكومة للصيرفة الإسلامية في موازنة 2019 إلا أنها لم تبد أي نية صريحة لتعديل قانون القرض والنقد حتى يتماشى مع عمل المصرف الاسلامي، حيث ذكر نظام 20-02 أن البنوك لا بد أن تلتزم بقانون النقد والقرض، والذي وضع على مقاس البنوك التقليدية ولم يراعي خصوصية عمل البنوك الاسلامية.

كما تعاني المصارف الاسلامية في الجزائر من عدم وجود وعاء قانوني على مستوى البنك المركزي، والذي يؤطره ويحميه من مجموعة المخاطر المصرفية الممكن حدوثها في السوق النقدية الوطنية إلا في 2020 بعد صدور النظام رقم 2020-02 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

الصيرفة الإسلامية تعاني تحدي استحالة اللجوء للبنك المركزي عند شح السيولة التي تحتاج إليها في نشاطها، وعليه يمكن القول أن الصيرفة الإسلامية فرضتها الظروف المالية، ما يكفي ليجعل هذا النوع من الصيرفة حلا مؤقتا قد يزول بزوال أسبابه، أي حل الأزمة المالية وارتفاع أسعار النفط.

أيضا تحدي القانون الجبائي الجزائري، الذي يعتبر من أهم ما يشكل عقبة أمام التمويل ببعض الصيغ الإسلامية، كما أن القانون التجاري الجزائري لم يتناول منتجات الصيرفة الاسلامية من حيث شروطها، وحقوقها وواجبات أطراف العقد، والعقوبات في حالة التعدي والتقصير.

ولعل أهم تحدي تواجهه البنوك، هو عدم وجود نظام محاسبي يراعي متطلبات العمل المصرفي الإسلامي، الأمر الذي ينعكس عليه في صورة إطالة الاجراءات والضعف النسبي لمستوي خدمة العملاء، وكذلك النقص الكبير في المصرفيين والتنفيذيين المؤهلين لتسيير نشاط المصارف الاسلامية، إضافة إلى ندرة واضحة في خرجي الجامعات والمدارس المتخصصة فيها، علما أن هناك حاجة إلى البحوث المتعلقة بصناعة المصرفية الإسلامية، كما هناك حاجة ماسة إلى تأسيس مصارف إسلامية قوية تتبع معايير الأداء الصحيحة، مع ضرورة مواكبة متغيرات.

2.4 حلول ومقترحات لتطوير وتفعيل الصيرفة الإسلامية بالجزائر

الظروف الاقتصادية التي تمر بها الجزائر تشكل فرصة كبيرة للالتفات لدور الصيرفة الإسلامية، خاصة وأن البلاد تعيش تحت وقع أزمة اقتصادية خانقة جراء تراجع أسعار النفط في الأسواق العالمية، هذه الظروف تعتبر مناسبة للانطلاق في استغلال ما توفره الصيرفة الإسلامية من إمكانيات واعدة تساهم في المساعدة على إيجاد موارد إضافية لتوظيفها في مشروعات تنموية، وبالتالي على الجزائر أن تتبنى خطة جادة لتطوير وتفعيل مكانة الصيرفة الإسلامية في الاقتصاد الجزائري وذلك على مستوى قانون النقد والقرض الذي لا بد من ضرورة تعديله بشكل يسمح بإنشاء مؤسسات مالية إسلامية، لأنه يتضمن فراغا قانونيا يتمثل في غياب أية إشارة إلى الصيرفة الاسلامية، وأيضا كون قانون النقد والقرض المعمول هو نسخة طبق الأصل من قانون البنك المركزي الألماني، لذلك يعتبر أن الحل يكمن في تعديل القانون وتضمينه مواد قانونية تمكن من إطلاق منتجات إسلامية.

ولا بد من وجود ارادة من طرف أصحاب القرار تراعي خصوصية المصارف الإسلامية وأدواتها من خلال إعداد قانون خاص بها، أو إضافة فقرات قانونية للقانون الحالي تراعي خصوصية المعاملات الإسلامية، ويجب توفير الوسائل الاقتصادية والمالية لتطوير السوق النقدي الجزائري من خلال السماح بوجود منتجات إسلامية على مستوي البنك المركزي، مع السماح للمؤسسات المالية بالنشاط وتمكينها من استقطاب الأموال والدخول في السوق المالي والنقدي بين البنوك.

وكخطوات عملية لتطوير البحث في الصيرفة الإسلامية بالجزائر، يجب إطلاق برنامج الماستر التنفيذي في المالية الإسلامية، بالإضافة إلى إنشاء مخابر متخصصة في المالية الإسلامية تعتني بالجوانب التطبيقية والبحث عن حلول لمشاكل الصيرفة الإسلامية.

يجب تطوير الصيرفة الإسلامية والصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، من خلال تحويل الشبابيك الإسلامية إلى بنوك مستقلة، ومنفصلة تماما عن البنوك الكلاسيكية وإطلاق التأمين التكافلي بشكل رسمي لأنه شرط أساسي لنجاح الصيرفة الإسلامية، واعتماد الصكوك الإسلامية كمنتجات رسمية في بلادنا. وقد اقترح الخبراء الجزائريين مجموعة من الحلول: (فتحي، 2018، صفحة 88)

- عدم التضييق على النشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر، وترك المواطن يختار ما يشاء من المنتجات بكل حرية؛
- الاهتمام بالموارد البشرية المتخصص في الصيرفة الإسلامية والتأمين التكافلي من خلال التكوين المتخصص داخل وخارج الجامعة؛
- تسريع إجراءات اعتماد فروع جديدة للبنوك الإسلامية في الجزائر؛
- اعتماد نصوص قانونية جديدة ومرنة تدخل رسميا البنوك الإسلامية بصفتها جزءا لا يتجزأ من جهازنا المصرفي والاعتراف بصيغ التمويل الإسلامي وإعطاء الحماية القانونية اللازمة؛
- احترام خصوصية البنوك الإسلامية بما يجعلها تحافظ على قواعد الشريعة الإسلامية التي تحكمها؛
- قيام وزارة الشؤون الدينية والأوقاف والمجلس الإسلامي الأعلى بواجبهما في تنوير الرأي العام.

5- الخاتمة

ختاما نقول إن تجربة الجزائر في مجال الصناعة المصرفية الإسلامية تعتبر تجربة لا بأس بها وواعدة رغم التأخر في التأسيس والانتشار، غير أن تبني نصوص تنظم الصيرفة الإسلامية جاءت متأخرة وكانت بدايتها سنة 2018 ممثلة في النظام 18-02 الملغى، غير أنه

شابه الكثير من القصور والاضطرابات، وقد جاء بعد ذلك النظام 20-02 بنظرة أعم وأشمل وأكثر وضوحا، وصحح كثيرًا من تلك الأوضاع من خلال مواده التي بلغت 24 مادة، وتممته التعليمة 20-03 ب 60 مادة تعنى بمنتجات الصيرفة الإسلامية وآليات تنفيذها.

ومن هذا المنطلق يمكن القول أن هذه النصوص الصادرة، تهدف إلى السماح للبنوك والمؤسسات المالية التقليدية أن تفتتح على مستواها شبابيك للصيرفة الإسلامية، إذا تعتبر هذه النوافذ مشروع طموح ومكسب جدير بالتقدير، واستجابة جزئية لتشجيع العمل المصرفي الإسلامي، غير أن نجاح النوافذ الإسلامية يتوقف على الاستجابة لجملة من الإجراءات التي نراها كفيلة لتشجع تحول البنوك التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي، وكذلك تأسيس صيرفة إسلامية مستقلة عن الصيرفة التقليدية، إما بقانون خاص أو تضمين ذلك في أبواب وفصول قانون النقد والقرض.

وعلى الرغم من النجاح الذي حققته هذه المصارف غير انها تواجه العديد من معوقات تقف أمام انتشارها في الجزائر، منها محدودية السوق من حيث حجمها وانتشارها في المناطق الداخلية للجزائر، وعدم وجود رغبة حقيقة للتوجه إلى اقتصاد إسلامي حقيقي وخاصة بعد فتح فروع إسلامية تابعة للبنوك التقليدية مما يجعلها منافسة للمصارف الإسلامية.

كان الهدف الرئيسي من الدارسة هو محاولة إبراز أهم التحديات التي تواجه الصيرفة الإسلامية ومتطلبات نجاحها بعد اصدار نظام بنك الجزائر رقم 20-02 وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- إن اصدار النظام رقم 20-02 سيعمل على تشجيع خلق بيئة ملائمة لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، فهو يعتبر خطوة أولى لتأطير العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر، إلا أن غياب قانون خاص ينظم عمل الصناعة المصرفية الإسلامية أدى إلى تسجيل تأخرا في هذا المجال؛

- تواجه الصيرفة الإسلامية في الجزائر تحديات اختلاف المبادئ والقوانين بين المصرف الإسلامي والمصرف التقليدي، عدم تطوير النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية، وافتقار موظفي البنوك الإسلامية للتأهيل والتكوين والكفاءة؛

- يتطلب تفعيل نجاح التمويل الإسلامي في الجزائر رقمنة العمل في المصارف الإسلامية، تعزيز البيئة القانونية التي تسمح بالعمل وفق الشريعة الإسلامية وتوعية الجمهور بأهمية الصيرفة الإسلامية؛

- يمكن التحول التدريجي للصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية من خلال التوسع في فتح النوافذ الإسلامية في هذه البنوك، اذ تعتبر هذه الخطوة خطوة إيجابية وفرصة مشجعة للتحول للعمل المصرفي الإسلامي، في ظل صعوبات وعراقيل إنشاء مصارف إسلامية بالكامل.

6. قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

1- الطاهر لطرش، (2007)، **تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية**، الطبعة 06، الجزائر.

2- نزال عبد الله براهيم وآخرون، (2010)، **الخدمات في المصارف الإسلامية**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن.

3- د. العرابي مصطفي، د. طروبيا ندير، ديسمبر 2020، **توطين الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية: تحديات التطبيق ومتطلبات النجاح في ضوء النظام (20-02)**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد06، العدد02، ص ص 250-264.

4- بن عزة إكرام، بلدغم فتحي،2018، **مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي- تقييم تجربة الجزائر-**، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد 03، العدد 01، ص ص 76-90.

5- جعفر هني محمد،2017، **نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد 12، 2017، ص ص 91-112.

6- خطوي منير، بن موسى أعمر،2021، **النوافذ الإسلامية كآلية لتفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، مجلة إضافات اقتصادية، المجلد 05، العدد 02، ص ص 84-103.

7- سليم موساوي، 2019، **تبني الصيرفة الإسلامية في ظل انخفاض أسعار النفط**، مجلة الامير عبد القادر للعلوم الاسلامية، قسنطينة، الجزائر، المجلد 33، العدد01، ص ص 739-774.

8- عبدلي حبيبة، عبدلي وفاء، عبدلي هالة جوان 2020، **الصيرفة الإسلامية في الجزائر " واقع وتحديات"**، مجلة الحقوق والعلوم السياسية جامعة خنشلة، المجلد 07، العدد02، ص ص 64-80.

9- فرح الله أحلام، حمادي موراد، أفريل 2021، دراسة **واقع وآفاق تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر وفق الإصلاحات المصرفية 2018-2020**، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد01، ص ص 258-275.

10-النظام رقم 18-02 المؤرخ في 04نوفمبر 2018، **يتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائري، عدد 73، الصادرة بتاريخ09 ديسمبر 2018. (ملغي).

11-النظام رقم 20-02 المؤرخ 15 مارس 2020، **المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائري، عدد 16، 24 مارس 2020.

12-الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادي الثانية عام 1424الموافق 26 أوت 2003، **المتعلق بالنقد والقرض**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 52، الصادر بتاريخ 27 أوت 2003، المعدل والمتمم.

13-التعليمة رقم 03-2020 المؤرخة في 02 أفريل 2020، **المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية**، بنك الجزائر أنظمة- عام 2020.

14-أمر رقم 21-07 مؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو 2021، **يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة2021**، الجريدة الرسمية للجمهورية، العدد44.

15-المنظمة العربية للتنمية الإدارية، **المصارف الاسلامية الواقع والتحديات**، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية-أعمال المؤتمرات-، القاهرة، 2011.

16-حمزة كحال-الجزائر (2019/02/19)، **"المركز الجزائري" يجند البنوك لمواجهة أزمة السيولة**، تاريخ الاطلاع 2021/12/31علي ساعة 12:59 https://www-alaraby-co-uk.cdn.ampproject.org

17-ب. يعقوب (2021/10/13)، **رهان جدي لجلب أموال السوق الموازية إلى البنوك: الصيرفة الإسلامية تحقق أرقاما مبهرة في أقل من سنة**، جريدة الشروق أونلاين، تاريخ اطلاع 2021/12/29 على 10.30 على موقع https://www.echoroukonline

18-وكالة الأنباء الجزائرية (16 سبتمبر 2021)، **البنك الوطني الجزائري يدشن أول وكالة للصيرفة الإسلامية بحسين داي**، تاريخ اطلاع 2021/21/30 على 17:31 http://www.aps.dz/ar/regions/112550-2021-09-16-14-06-43